

علمه فاعلم ان هذا في الحقيقة ليس بتأويل بل هو المعلوم من خطاب  
 الاعلى مع الادنى فان في وضع اللفظ اذا صدر مثل هذه اللفظة  
 من السادة مع العبد لا ينهم الا التقريب والهداية والاعانة  
 والرعاية كما قال تعالى موسى وهرون اذ هما الى فرعون انه طغى  
 فقولا له قولنا لعله يتذكر او يخشى . فقال موسى وهرون  
 ربنا اننا نخاف ان يفرط علينا وان يطغى فقال لا تخافا اني  
 معكما اسمع وارى ومعلوم ان هذا الخطاب لا يفهم منه الا  
 الاعانة والرعاية والهداية كما قال الله عليه وسلم لسعد  
 ارم وانا معك نعم اذا صدر الخطاب من الادنى مع الاعلى نحو  
 العبد اذا قال لسيدة اني معك يفهم الصبية والخدمة ولا  
 يفهم الاعانة والرعاية .

قال ثم ان قلنا ان قول سفيان في الاية تأويل فهو تأويل  
 يروي عن ابن عباس وتأويل الصحابة مقبول لما ذكرناه وان  
 كان تأويل سفيان الا انه تابعه عليه الائمة على ما روينا عن  
 مالك وسفيان بن عيينة وكذلك عن الشافعي واحمد  
 وغيرهم فان في قولهم ان الله على عرشه بائن من خلفه  
 وعلمه محيط بكل مكان موافقة منهم لما قاله سفيان وقد ذكرنا  
 ان التأويل اذا تابعه عليه الائمة فهو مقبول فان قيل فما جزئتم  
 التأويل على الاطلاق اعتبارا بتأويل السلف قلنا معاذ الله

ان

ان يجوز ذلك اذ ليس الاصول تتلقى من الرئي حتى يقاس عليه  
 ويقال لما جاز للسلف التأويل جاز للخلق فاننا قد بينا ان  
 تأويل السلف ان صدر من الصحابة فهو مقبول لا يتم سمعه من  
 الرسول وان صدر من غيرهم وتأويلهم عليه الائمة قبلناه وان  
 نفرز بنذناه واعرضنا عن اعراضنا عن تأويل الخلف .  
**قلت** فقد ذكر الحافظ ابو موسى المدني في جامعته من  
 مناقب الامام الملقب بقوام السنة ابى الفاسم اسمعيل بن  
 محمد التبر صاحب كتاب الترهيب والترهيب قال سمعته يقول  
 اخطأ محمد بن اسحق بن خزيمة في حديث الصورة ولا يطعن  
 عليه بذلك بل يؤخذ عنه هذا بحسب **قال** ابو موسى اشار  
 بذلك الى انه قل من امام الاوله زلة فاذا ترك ذلك الامام لاجل  
 زلته ترك كثير من الائمة وهذا لا ينبغي ان يفعل قال وقد  
 كان من شدة تمسكه بالسنة وتعظيمه للحديث وتحرزه  
 من العدول عنه ما تكلم فيه من حديث نعم بن حماد الذي  
 رواه باسناد في النزول بالذات وكان من اعتقاد الامام  
 اسمعيل ان نزول الله بالذات وهو مشهور من مذهبه قد  
 كتبه في فتاوى عدة وامل فيه امال جمة الا انه كان  
 يقول هذا الاسناد الذي رواه نعم بن حماد مدخول فيه  
 مقال وعلم بعض روايته مطعن لا تقوم به الحجة ولا يجوز

Copyright © King Fahd University